

قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (18) لسنة 2012م
في شأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها

المؤتمر الوطني العام:

بعد الإطلاع:

- على الإعلان الدستوري الصادر في 3/ أغسطس/2011م وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام وتعديلاته.
- وعلى قرار المفوضية العليا للانتخابات رقم (102) لسنة 2012م في شأن اعتماد نتيجة انتخاب المؤتمر الوطني العام.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (1) لسنة 2012 في شأن اعتماد نتائج انتخابات رئاسة المؤتمر الوطني العام.
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى المذكرة المقدمة من اللجنة التشريعية والدستورية بالمؤتمر الوطني العام.
- ولدواعي المصلحة العامة.

صدر القرار الآتي:-

المادة (1)

تشكل لجنة من أعضاء المؤتمر الوطني العام على النحو الآتي:

- 1 - السيد /منصف محمد جويل نصيب
- 2 - السيد /توفيق الشهبي
- 3 - السيد /عبد الحفيظ محمد الداخ
- 4 - السيد /فوزي رجب العقاب
- 5 - السيد /عبد الرحمن الديباني
- 6 - السيد /نجم الدين العقوري
- 7 - السيد /أحمد أنقي
- 8 - السيد /سليمان عوض زوبي

- 9 - السيد /عثمان عابد مذكور
- 10 -السيد /السنوسي سالم القمي
- 11 -السيد /محمد أحمد العريشية
- 12 -السيد /السنوسي محمد الدبري
- 13 -السيد /محمد عبدالله التومي
- 14 -السيد /حامد عبد السلام البغدادي
- 15 -السيد /عبد الوهاب محمد قايد
- 16 -السيدة /زينب شنتي حسن
- 17 -السيدة /أحلام عبدالله علوه
- 18 -السيد /مسعود عبيد
- 19 -السيد /جمعة الشاوش
- 20 -السيد /محمد يونس التومي
- 21 -السيد /عمر أبوليفة
- 22 -السيد /عبدالله علي جوان
- 23 -السيد /امحمد معمر ذياب
- 24 -السيد /حميد معمر الرويمي
- 25 -السيد /عبد المنعم اليسير
- 26 -السيد /محمود عبد العزيز
- 27 -السيد /أحمد بوني
- 28 -السيد /محمد الطيب
- 29 -السيد /علي سويح
- 30 -السيد /عثمان مبروك مفتاح الغضوي
- 31 -السيد /مصطفى جبريل محمد جبريل
- 32 -السيد /جمعة السائح
- 33 -السيد /صلاح مسعود مينو
- 34 -السيد /أحمد توفيق يعقوب
- 35 -السيدة /نعيمة محمد الحامي
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.
- عضو المؤتمر الوطني العام.

المادة (2)

تكون مهمة اللجنة الإشراف على إدارة عملية حوار مجتمعي شامل بهدف استطلاع رأي المواطنين حول آلية تشكيل الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور المنصوص عليها بالمادة (30) من الإعلان الدستوري.

المادة (3)

تستأنس اللجنة في عملها بما ورد في المذكرة المقدمة من اللجنة التشريعية والدستورية بالمؤتمر الوطني العام.

المادة (4)

للجنة الاستعانة بمن تراه مناسباً لتنفيذ مهامها، وعليها أن تضع ميزانية تقديرية للبرامج المكلفة به بشكل عاجل على أن تباشر اللجنة عملها يوم الخميس 2012/12/27م.

المادة (5)

على اللجنة تقديم تقارير دورية عن نشاطها إلى المؤتمر الوطني العام بالإضافة إلى تقديم تقرير نهائي مفصل خلال مدة لا تتجاوز الأسبوع من تاريخ انتهاء مهامها.

المادة (6)

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه.

المؤتمر الوطني العام

صدر في طرابلس
بتاريخ 13/صفر/1434هـ
الموافق 2012/12/13م.